الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي

كيفيّة صلاة النبي ﷺ

للإمام العلامة

عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله

امسح بالجوال

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

كيفية صلاة النبي ﷺ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه.

أمَّا بعد: فهذه كلمات موجزة في بيان **صفة صلاة النبي** ﷺ، أردتُ تقديمها إلىٰ كل مسلم ومسلمة؛ **ليجتهد** كل من يطلع عليها في التأسي به ﷺ في ذلك؛ لقوله ﷺ: «**صَلُّوا كما رأيتموني أصلي**». رواه البخاري.

وإلىٰ القارئ بيان ذلك:

١ - **يُسبغ الوضوء**؛ وهو أن يتوضأ كما أمره الله؛ عملًا بقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ الآية [المائدة:٦]. وقول النبي ﷺ: «**لا تُقبَل صلاةٌ بغير طُهور، ولا صدقةٌ من غلول**». [مسلم].

٢ - **يتوجه المصلي إلىٰ القِبلة** -وهي الكعبة- أينما كان، بجميع بدنه، قاصدًا بقلبه فِعل الصلاة التي يريدها؛ من فريضة أو نافلة.

◘ ولا ينطق بلسانه بالنية؛ لأن النطق باللسان غير مشروع، بل بدعة؛ لكون النبي ﷺ لم ينطق بالنية، ولا أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

◘ ويجعل له سترة يصلي إليها، إن كان إمامًا أو منفردًا.

◘ واستقبال القبلة شرط في الصلاة، إلا في مسائل مستثناة معلومة، موضَّحة في كتب أهل العلم.

٣ – **يكبر تكبيرة الإحرام، قائلا: «الله أكبر»**، ناظرًا ببصره إلىٰ محل سجوده.

٤ – **يرفع يديه عند التكبير** إلىٰ حذو منكبيه، أو إلىٰ حيال أذنيه.

٥ – **يضع يديه علىٰ صدره**؛ اليمنىٰ علىٰ كفه اليسرىٰ والرُّسغ والسَّاعد؛ لثبوت ذلك عن النبي ﷺ.

٦ – **يُسنُّ أن يقرأ دعاء الاستفتاح**؛ وهو: «**اللهم باعِد بيني وبين خطاياي كما باعدتَ بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من الخطايا كما يُنقَّىٰ الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد**».

وإن شاء قال بدلًا من ذلك: «**سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالىٰ جَدُّك، ولا إله غيرك**».

وإن أتىٰ بغيرهما من الاستفتاحات الثابتة عن النبي ﷺ؛ فلا بأس.

والأفضل: أن يفعل هذا تارة، وهذا تارة؛ لأن ذلك أكمل في الاتباع.

◘ ثم يقول: «**أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم**»، ويقرأ سورة الفاتحة؛ لقوله ﷺ:

«لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب». [البخاري ومسلم].

ويقول بعدها: «**آمين**»، جهرًا في الصلاة الجهرية، وسرًّا في السرية.

▫ ثم يقرأ ما تيسر له من القرآن.

والأفضل: أن يقرأ بعد الفاتحة في الظهر والعصر والعشاء من أوساط المفصَّل، وفي الفجر من طواله، وفي المغرب: تارة من طواله، وتارة من قصاره، عملًا بالأحاديث الواردة في ذلك.

٧- **يركع؛ مكبرًا، رافعًا يديه إلىٰ حذو منكبيه أو أذنيه، جاعلًا** رأسه حيال ظهره، واضعًا يديه علىٰ ركبتيه، مُفرِّقًا أصابعه.

▫ ويطمئن في ركوعه، ويقول: «**سبحان ربي العظيم**»، والأفضل أن يكررها ثلاثًا، أو أكثر. ويستحب أن يقول مع ذلك: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي**».

٨- **يرفع رأسه من الركوع**، رافعًا يديه إلىٰ حذو منكبيه أو أذنيه، قائلًا: «**سمع اللهُ لمن حمده**»، إن كان إمامًا أو منفردًا، ويقول حال قيامه: «**ربنا ولك الحمد، حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، ملءَ السماوات، وملءَ الأرض، وملءَ ما بينهما، وملءَ ما شئتَ من شيء بعدُ**».

▫ أما إن كان مأمومًا؛ فإنه يقول عند الرفع: «**ربنا ولك الحمد**»، إلىٰ آخر ما تقدم.

وإن زاد كل واحد منهم -أعني الإمام والمأموم والمنفرد-:

«أهلَ الثناء والمجد، أحقُّ ما قال العبد، وكلنا لك عبد، **اللهم لا مانع لما أعطيتَ، ولا معطي لما منعتَ، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجدُّ**»؛ فهو حسن، لثبوت ذلك عنه ﷺ.

▣ ويستحب أن يضع كلٌّ منهم يديه علىٰ صدره، كما فعل في قيامه قبل الركوع، لثبوت ما يدل علىٰ ذلك عن النبي ﷺ، من حديث وائل بن حُجر وسهل بن سعد رضي الله عنهما.

٩ - يسجد مكبِّرًا، واضعًا ركبتيه قبل يديه إذا تيسر له ذلك، فإن شق عليه؛ قدَّم يديه قبل ركبتيه، مستقبلًا بأصابع رجليه ويديه القبلة، ضامًّا أصابع يديه، مادًّا لها، ويكون علىٰ أعضائه السبعة: الجبهة مع الأنف، واليدين، والركبتين، وبطون أصابع الرِّجلين.

▣ ويقول: «**سبحان ربي الأعلىٰ**»، ويُسن أن يقول ذلك ثلاثًا أو أكثر.

▣ ويُستحب أن يقول مع ذلك: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي**».

▣ ويكثر من الدعاء، لقول النبي ﷺ: «**فأما الركوع؛ فعظِّموا الربَّ فيه، وأما السجود؛ فاجتهدوا في الدعاء، فقَمِنٌ أن يستجاب لكم**». [مسلم].

▣ ويسأل ربه مِن خيرِ الدنيا والآخرة، سواء كانت الصلاة

فرضًا أو نفلًا.

▫ ويجافي عضديه عن جنبيه، وبطنه عن فخذيه، وفخذيه عن ساقيه. ويرفع ذراعيه عن الأرض؛ لقول النبي ﷺ: «**اعتدلوا في السجود، ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب**». [البخاري ومسلم].

١٠ - **يرفع رأسه مكبرًا**، ويفرش قدمه اليسرىٰ، ويجلس عليها، وينصب رجله اليمنىٰ، ويضع يديه علىٰ فخذيه وركبتيه، ويقول: «**رب اغفر لي، وارحمني، واهدني، وارزقني، واجبرني**». [مسلم].

▫ ويطمئن في هذا الجلوس.

١١ - **يسجد السجدة الثانية مكبِّرًا**، ويفعل فيها كما فعل في السجدة الأولىٰ.

١٢ - **يرفع رأسه مكبِّرًا**، ويجلس جلسة خفيفة كالجلسة بين السجدتين، وتسمىٰ: (جلسة الاستراحة)، وهي مستحبة، وإن تركها فلا حرج، وليس فيها ذِكر ولا دعاء.

▫ ثم ينهض قائمًا إلىٰ الركعة الثانية، معتمدًا علىٰ ركبتيه إن تيسر له ذلك، وإن شق عليه؛ اعتمد علىٰ الأرض.

▫ ثم يقرأ الفاتحة، وما تيسر له من القرآن بعد الفاتحة.

▫ ثم يفعل كما فعل في الركعة الأولىٰ.

١٣ - إذا كانت الصلاة ثنائية، أي ركعتين؛ كصلاة الفجر والجمعة والعيدين، جلس بعد رفعه من السجدة الثانية، ناصبًا رجله اليمنىٰ، مفترشًا رجله اليسرىٰ، واضعًا يده اليمنىٰ علىٰ فخذه اليمنىٰ، قابضًا أصابعه كلها، إلا السبابة، فيشير بها إلىٰ التوحيد.

▣ وإن قبض الخنصر والبنصر من يده اليمنىٰ، وحلق إبهامها مع الوسطىٰ، وأشار بالسبابة؛ فحسن؛ لثبوت الصفتين عن النبي ﷺ.

والأفضل: أن يفعل هذا تارة، وهذا تارة.

▣ ويضع يده اليسرىٰ علىٰ فخذه اليسرىٰ وركبته.

▣ ثم يقرأ التشهد في هذا الجلوس، وهو: «**التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله**».

ثم يقول: «**اللهم صلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما صليتَ علىٰ آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما باركت علىٰ إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد**».

ويستعيذ بالله من أربع، فيقول: «**اللهم إني أعوذ بك من**

عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال».

ثم يدعو بما شاء من خير الدنيا والآخرة.

وإذا دعا لوالديه أو غيرهما من المسلمين؛ فلا بأس، سواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة؛ لعموم قول النبي ﷺ في حديث ابن مسعود لمَّا علَّمه التشهد: «ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه، فيدعو». [أبو داود والنسائي]. وفي لفظ آخر: «ثم ليتخير بعدُ من المسألة ما شاء». [مسلم].

وهذا يعمُّ جميع ما ينفع العبد في الدنيا والآخرة.

◘ ثم يسلم عن يمينه وشماله، قائلًا: «**السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله**».

١٤ – إن كانت الصلاة ثلاثية؛ كالمغرب، أو رباعية؛ كالظهر والعصر والعشاء؛ قرأ التشهد المذكور آنفًا مع الصلاة علىٰ النبي ﷺ، ثم نهض قائمًا، معتمدًا علىٰ ركبتيه، رافعًا يديه إلىٰ حذو منكبيه أو أذنيه، قائلًا: «**الله أكبر**». ويضعهما – أي: يديه – علىٰ صدره، كما تقدم.

◘ ويقرأ الفاتحة فقط.

وإن قرأ في الثالثة والرابعة من الظهر زيادة عن الفاتحة في بعض الأحيان؛ فلا بأس؛ لثبوت ما يدل علىٰ ذلك عن

النبي ﷺ، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

◘ ثم يتشهد بعد الثالثة من المغرب، وبعد الرابعة من الظهر والعصر والعشاء، كما تقدم ذلك في الصلاة الثنائية.

◘ ثم يسلم عن يمينه وشماله.

◘ ويستغفر الله ثلاثًا، ثم يقول: «**اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركتَ ذا الجلال والإكرام**»، قبل أن ينصرف إلىٰ الناس إن كان إمامًا، ثم يقول: «**لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو علىٰ كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد**». «**لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله، مخلصين له الدين، ولو كره الكافرون**».

◘ ويسبح اللهَ ثلاثًا وثلاثين، ويحمده مثل ذلك، ويكبره مثل ذلك، ويقول تمام المائة: «**لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو علىٰ كل شيء قدير**».

◘ ويقرأ آية الكرسي، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس؛ بعد كل صلاة.

ويستحب تكرار هذه السور الثلاث؛ ثلاث مرات بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب؛ لورود الأحاديث بها عن النبي ﷺ.

◘ وكل هذه الأذكار سنَّة، وليست بفريضة.

◘ **ويُشرع** لكل مسلم ومسلمة أن يصلي قبل صلاة الظهر أربع ركعات، وبعدها ركعتين، وبعد صلاة المغرب ركعتين، وبعد صلاة العشاء ركعتين، وقبل صلاة الفجر ركعتين، الجميع: اثنتا عشرة ركعة.

وهذه الركعات تسمىٰ: (الرواتب)؛ لأن النبي ﷺ كان يحافظ عليها في الحضر، أما في السفر فكان يتركها، إلا سنة الفجر والوتر؛ فإنه كان -عليه الصلاة والسلام- يحافظ عليهما حضرًا وسفرًا.

والأفضل: أن تُصلىٰ هذه الرواتب والوتر في البيت، فإن صلاها في المسجد فلا بأس؛ لقول النبي ﷺ: «**أفضل صلاة المرء في بيته، إلا الصلاة المكتوبة**». [البخاري واللفظ له، ومسلم].

والمحافظة علىٰ هذه الركعات من أسباب دخول الجنة؛ لقول النبي ﷺ: «**من صلىٰ اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة؛ بُني له بهن بيتٌ في الجنة**». رواه مسلم في صحيحه.

وإن صلىٰ أربعًا قبل العصر، واثنتين قبل صلاة المغرب، واثنتين قبل صلاة العشاء؛ فحَسن؛ لأنه صح عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ ذلك.

والله وليُّ التوفيق. وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد بن عبد الله، وعلىٰ آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلىٰ يوم الدين.

وجوب أداء الصلاة جماعة، والتحذير من التهاون فيها:

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلىٰ مَن يراه مِن المسلمين، وفقهم الله لما فيه رضاه، ونظَمني وإياهم في سِلك مَن خافه واتقاه، آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أمَّا بعد:

فقد بلغني أن كثيرًا من الناس قد يتهاونون بأداء الصلاة في الجماعة، ويحتجون بتسهيل بعض العلماء في ذلك، فوَجبَ عليَّ أن أبيِّن عِظم الأمر وخطورته، ولا شك أن ذلك منكر عظيم، وخطره جسيم، فالواجب علىٰ أهل العلم: التنبيه علىٰ ذلك، والتحذير منه؛ لكونه منكرًا ظاهرًا، لا يجوز السكوت عليه.

ومِن المعلوم: أنه لا ينبغي للمسلم أن يتهاون بأمر عظَّم الله شأنه في كتابه العظيم، وعظّم شأنه رسوله الكريم، عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم.

ولقد أكثرَ الله -سبحانه- مِن ذِكر الصلاة في كتابه الكريم، وَعظَّم شأنها، وأمرَ بالمحافظة عليها، وأدائها في الجماعة، وأخبر أن التهاون بها والتكاسل عنها من صفات المنافقين، فقال -تعالىٰ- في كتابه المبين: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾ [البقرة].

وكيف يَعرفُ الناسُ محافظةَ العبد عليها، وتعظيمه لها، وقد تخلَّفَ عن أدائها مع إخوانه، وتهاون بشأنها.

وقال تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ

ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة]. وهذه الآية الكريمة نصٌّ في وجوب الصلاة في الجماعة، والمشاركة للمصلين في صلاتهم، ولو كان المقصود إقامتها فقط لم تظهر مناسبة واضحة في ختم الآية بقوله سبحانه: ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾؛ لكونه قد أمر بإقامتها في أول الآية.

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ أَسۡلِحَتَهُمۡۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلۡيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمۡ وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡ﴾ الآية [النساء: ١٠٢]. فأوجب -سبحانه- أداء الصلاة في الجماعة في حال الحرب وشدة الخوف، فكيف بحال السِّلم؟ ولو كان أحد يسامَح في ترك الصلاة في جماعة، لكان المصافُّون للعدو المهدَّدون بهجومه عليهم أولىٰ بأن يُسمح لهم في ترك الجماعة، فلمَّا لم يقع ذلك، عُلِم أن أداء الصلاة في جماعة من أهم الواجبات، وأنه لا يجوز لأحد التخلف عن ذلك.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ أنه قال: «**لقد هممتُ أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلا فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلىٰ قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرِّق عليهم بيوتهم بالنار**». الحديث. [البخاري ومسلم].

وفي مسند الإمام أحمد عنه ﷺ أنه قال: «**لولا ما في البيوت من النساء والذرية، لحرَّقتها عليهم**».

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: «لقد رأيتُنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق معلوم النفاق، أو مريض، ولقد كان الرجل يُهادَىٰ بين الرجلين حتىٰ يقام في الصف».

وقال: «إن رسول الله ﷺ علَّمنا سنن الهدىٰ، وإن من سنن الهدىٰ: الصلاة في المسجد الذي يؤذَّن فيه». [مسلم].

وفيه -أيضًا- عنه قال: «مَن سرَّه أن يَلقىٰ اللهَ غدًا مُسلِمًا؛ فليحافظ علىٰ هذه الصلوات حيث ينادىٰ بهن، فإن الله شرع لنبيكم سنن الهدىٰ، وإنهن من سنن الهدىٰ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهر، فيُحسن الطهور، ثم يعمد إلىٰ مسجد من هذه المساجد؛ إلا كتب له بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، ويحط عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتىٰ به يهادىٰ بين الرجلين حتىٰ يقام في الصف».

وفي صحيح مسلم -أيضًا- عن أبي هريرة ﵁ أن رجلا أعمىٰ قال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يلائمني إلىٰ المسجد، فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له النبي ﷺ: «**هل تسمع النداء بالصلاة؟**» قال: نعم. قال: «**فأجب**».

وصح عنه ﷺ أنه قال: «**من سمع النداء، فلم يأته؛ فلا صلاة له، إلا من عذر**». قيل لابن عباس ﵄: ما هو العذر؟ قال: «خوفٌ، أو مرضٌ». [أبو داود وابن ماجه].

والأحاديث الدالة علىٰ وجوب الصلاة في الجماعة، وعلىٰ وجوب إقامتها في بيوت الله التي أذِن الله أن تُرفع ويُذكر فيها اسمه؛ كثيرة جدًّا، فالواجب علىٰ كل مسلم: العناية بهذا الأمر، والمبادرة إليه، والتواصي به مع أبنائه وأهل بيته وجيرانه وسائر إخوانه المسلمين، امتثالًا لأمر الله ورسوله، وحذرًا مما نهىٰ الله عنه ورسوله، وابتعادًا عن مشابهة أهل النفاق الذين وصفهم الله بصفات ذميمة، مِن أخبثها: تكاسلهم عن الصلاة، فقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ۝١٤٢ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ۝١٤٣﴾ [النساء].

ولأن التخلف عن أدائها في الجماعة مِن أعظم أسباب تركها بالكلية، ومعلوم أن ترك الصلاة كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام، لقول النبي ﷺ: **«بين الرجل وبين الشرك والكفر: ترك الصلاة»**. خرجه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه.

وقال ﷺ: **«العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»**. رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربع بإسناد صحيح.

والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة، ووجوب المحافظة عليها، وإقامتها كما شرع الله، والتحذير من تركها؛ كثيرة ومعلومة، فالواجب علىٰ كل مسلم: أن يحافظ عليها في أوقاتها، وأن يقيمها كما شرع الله، وأن

يؤديها مع إخوانه في الجماعة في بيوت الله، طاعة لله -سبحانه- ولرسوله ﷺ، وحذرًا من غضب الله وأليم عقابه.

ومتىٰ ظهر الحق، واتضحت أدلته؛ لم يجُز لأحد أن يحيد عنه لقول فلان أو فلان؛ لأن الله -سبحانه- يقول: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]. ويقول سبحانه: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

ولا يخفىٰ ما في الصلاة في الجماعة من الفوائد الكثيرة والمصالح الجمَّة، ومن أوضح ذلك: التعارف والتعاون علىٰ البر والتقوىٰ، والتواصي بالحق، والصبر عليه، وتشجيع المتخلف، وتعليم الجاهل، وإغاظة أهل النفاق، والبعد عن سبيلهم، وإظهار شعائر الله بين عباده، والدعوة إليه -سبحانه- بالقول والعمل، إلىٰ غير ذلك من الفوائد الكثيرة.

ومِن الناس مَن قد يسهَر بالليل، ويتأخر عن صلاة الفجر، وبعضهم يتخلف عن صلاة العشاء، ولا شك أن ذلك منكر عظيم، وتشبه بأعداء الدين المنافقين، الذين قال الله فيهم سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا ١٤٥﴾ [النساء]. وقال فيهم عز وجل: ﴿ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ بَعۡضُهُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمُنكَرِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَقۡبِضُونَ أَيۡدِيَهُمۡۚ نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡۚ

إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾ [التوبة]. وقال -سبحانه- في حقهم: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾ [التوبة].

فيجب علىٰ كل مسلم ومسلمة: الحذر من مشابهة هؤلاء المنافقين في أعمالهم وأقوالهم، وفي تثاقلهم عن الصلاة، وتخلفهم عن صلاة الفجر والعشاء؛ حتىٰ لا يُحشَر معهم، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أثقلُ الصلاة علىٰ المنافقين: صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يَعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا». متفق علىٰ صحته.

وقال ﷺ: «من تشبَّه بقوم فهو منهم». رواه الإمام أحمد من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بإسناد حسن.

وفقني الله وإياكم لما فيه رضاه وصلاح أمر الدنيا والآخرة، وأعاذنا جميعًا مِن شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، ومِن مشابهة الكفار والمنافقين، إنه جواد كريم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه.